

الإِنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين

ما بعدها من الكلام محلوف عليه فلو جعل شيء منه قبلها لزال منه معنى الحلف عليه لأننا نقول لا يجوز أن يكون الظن قسما لأنه إنما نقسم بالشيء في العادة إذا كان عظيما عند الحالف كقوله واﷻ والقرآن والنبي وأبي وما أشبه ذلك مما يحلف به أهل الجاهلية والإسلام ومعنى الظن خارج عن هذا المعنى .

فأما قولهم جير لأذهبن وعوض لأقومن وكلا لأنطلقن فإنما أقسموا بها لأنهم أجروها مجرى حق والحق معظم في النفوس بخلاف الظن الذي فيه معنى الشك وجير بمعنى نعم قال الشاعر .
(إن الذي أغناك يغنيني جير ... واﷻ نفاح اليدين بالخير)